

# مؤتمر نزع السلاح

## بيان بشأن نزع السلاح النووي

### مقدم من مجموعة الـ ٢١

- ١- تكرر مجموعة الـ ٢١ تأكيدها أن مؤتمر نزع السلاح هو الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح، وفي هذا السياق، تشدد المجموعة على أن البند ذا الأولوية العليا لديها بين بنود جدول أعمال المؤتمر هو نزع السلاح النووي.
- ٢- وتكرر المجموعة الإعراب عن بالغ قلقها إزاء الخطر الذي يتهدد بقاء البشرية من جراء استمرار وجود الأسلحة النووية وإمكانية استعمالها أو التهديد باستعمالها. فما دامت الأسلحة النووية موجودة، سيظل خطر استعمالها وانتشارها قائماً.
- ٣- وتكرر المجموعة تأكيد موقفها المعرب عنه في بياناتها السابقة الموجهة إلى مؤتمر نزع السلاح، وتُذَكِّرُ بالوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة - وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرّسة لنزع السلاح - وبالقرار الأول للجمعية العامة للأمم المتحدة، القرار ١(١) لعام ١٩٤٦ المتخذ بالإجماع، الذي دعا إلى إزالة الأسلحة النووية من الترسانات الوطنية.
- ٤- وتشير بلدان حركة عدم الانحياز التي هي أعضاء في الفريق إلى إعلان مؤتمر قمة طهران لعام ٢٠١٢ والوثيقة الختامية لحركة عدم الانحياز، والإعلان والوثيقة الختامية الصادرين عن مؤتمر القمة السابع عشر لرؤساء الدول والحكومات في حركة عدم الانحياز الذي عقد في جزيرة مارغريتا، فنزويلا، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، فضلاً عن الوثيقة الختامية للجلسة الثامنة عشرة لمنتصف المدة للاجتماع الوزاري لحركة بلدان عدم الانحياز، الذي عقد في باكو، جمهورية أذربيجان، في نيسان/أبريل ٢٠١٨.
- ٥- وعلاوة على ذلك، خلّصت محكمة العدل الدولية، في فتاها الصادرة في عام ١٩٩٦، إلى أن ثمة التزاماً بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع الأسلحة النووية بجميع أبعادها في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة. وفي هذا الصدد، تذكّر المجموعة بدعمها القوي لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/73/64 بعنوان "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها".



٦- وقد أعاد إعلان الألفية الصادر في عام ٢٠٠٠ أيضاً تأكيد التزام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بأن تسعى جاهدة إلى إزالة أسلحة الدمار الشامل، وبخاصة الأسلحة النووية.

٧- وترحب المجموعة بإعلان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي رسمياً، لأول مرة في التاريخ، منطقة سلام، بمناسبة انعقاد مؤتمر القمة الثاني لجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في هافانا، كوبا، يومي ٢٨-٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، الذي يشمل التزام جميع الدول في تلك المنطقة بتعزيز نزع السلاح النووي باعتباره هدفاً ذا أولوية والمساهمة في نزع السلاح العام والكامل. والأمل معقود على أن تلي هذا الإعلان إعلانات سياسية أخرى عن "مناطق سلام" في مناطق أخرى من العالم. وترحب المجموعة بإعلان كيتو السياسي، الذي اعتمد في القمة الرابعة لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي عُقدت في كيتو، إكوادور، في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، والذي يؤكد مجدداً، ضمن جملة أمور، التزام هذه الجماعة بالحفاظ على السلم والأمن الدولي والاستقلال السياسي وعملية نزع السلاح النووي مما يؤدي إلى نزع السلاح العام والتام وعلى نحو يمكن التحقق منه. وترحب المجموعة أيضاً بإعلان بونتاكنا السياسي المعتمد في مؤتمر القمة الخامس لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المعقود في بونتاكنا، الجمهورية الدومينيكية، في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وهو الإعلان الذي يؤكد مجدداً، في جملة أمور، التزام الجماعة بإنجاز حظر الأسلحة النووية وإنزالتها على نحو تام. وتعيد جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تأكيد التزامها بتوطيد موقف أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بوصفها منطقة سلام وتبرز خاصيتها المتمثلة في كونها أول منطقة، على الإطلاق، خالية من الأسلحة النووية أنشئت بموجب معاهدة تلاتيلولكو. وترحب المجموعة بالاحتفال في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٧، في المكسيك، بالذكرى السنوية الخمسين لإبرام معاهدة تلاتيلولكو في إطار عمل الدورة الخامسة والعشرين للمؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٨- وترحب المجموعة أيضاً بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، المعروفة باسم معاهدة بليندا، الواقعة في القاهرة، مصر، عام ١٩٩٦. وتسعى المعاهدة التي دخلت حيز النفاذ في ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٩، لمنع نشر الأجهزة النووية المتفجرة، وحظر اختبار الأسلحة النووية، والتخلص من النفايات المشعة في القارة. وقد أنشئت المفوضية الأفريقية للطاقة النووية بغية كفالة الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في هذه المعاهدة.

٩- وإذ تأخذ المجموعة علماً بما اتخذته الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل خفض ترساناتها، فإنها تكرر الإعراب عن قلقها البالغ إزاء بطء التقدم نحو نزع السلاح النووي وعدم إحراز الدول الحائزة للأسلحة النووية أي تقدم في سبيل تحقيق الإزالة الكاملة لترساناتها النووية. وتؤكد المجموعة أهمية التنفيذ الفعال لتدابير ملموسة تفضي إلى جعل العالم خالياً من الأسلحة النووية. ويتطلب ذلك من المجتمع الدولي إرادة سياسية عازمة مجدداً على إسراع خطى التقدم في ميدان نزع السلاح النووي. وتأمل المجموعة أن تغتنم جميع الدول كل الفرص التي تتيح بلوغ هذه الغاية.

١٠- وترحب المجموعة بعقد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن نزع السلاح النووي في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وبتأجيله، وتعيد تأكيد قراراتها A/RES/70/34 و A/RES/72/251 و A/RES/73/40 المتصلة بمتابعة هذا الاجتماع. وقد كان الأمين العام السابق

للأمم المتحدة مصيباً حين ذكر، في مؤتمر نزع السلاح في عام ٢٠١٥، أن "الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي قد برهن على أن هذه القضية ما زالت تشكل إحدى الأولويات الرئيسية وتستحق الاهتمام على أعلى المستويات". وفي هذا السياق، تؤيد المجموعة تأييداً تاماً أهداف هذا القرار، لا سيما دعوته إلى صدور قرار عاجل عن مؤتمر نزع السلاح بالبدء في مفاوضات بشأن نزع السلاح النووي، ولا سيما إبرام اتفاقية شاملة تتعلق بالأسلحة النووية تحظر امتلاكها واستحداثها وإنتاجها وحيازتها واختبارها وتكديسها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها وتنص على تدميرها. وترحب المجموعة أيضاً بالقرار الداعي إلى عقد مؤتمر دولي رفيع المستوى بشأن نزع السلاح النووي، في نيويورك في موعد أقصاه عام ٢٠١٨، من أجل استعراض التقدم المحرز في هذا الصدد. وترحب المجموعة مع التقدير بإعلان يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر اليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وترحب أيضاً بالاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة الذي يُعقد كل عام للاحتفال بهذا اليوم الدولي، والترويج له، وإبراز الأحداث التي تُنظم حول العالم للاحتفال به، وتدعو الحكومات والبرلمانات والمجتمع المدني إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات السنوية للاحتفال به. وفي هذا السياق، تشير المجموعة إلى ورقة العمل التي قدمتها وتتضمنها الوثائق CD/2063 و CD/2067 و CD/2133.

١١- وتعيد المجموعة تأكيد أهمية آلية نزع السلاح المتعددة الأطراف. وتحيط المجموعة علماً بتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المكلف من الجمعية العامة للأمم المتحدة "بوضع مقترحات للمضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه"، وتأمل في أن يسهم في إجراء مفاوضات بشأن نزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح، ولا سيما بشأن إبرام اتفاقية شاملة تحظر امتلاكها واستحداثها وإنتاجها وحيازتها وتجريبها وتخزينها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها، وتنص على تدميرها.

١٢- وتحيط المجموعة علماً باعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية في ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧ في مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها، عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥٨/٧١، وهو مؤتمر عُقد في نيويورك في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس وفي الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧.

١٣- وتعرب المجموعة عن بالغ قلقها إزاء ما سيقع على الفور وبشكل عشوائي من موت جماعي ودمار شامل من جراء تفجير أي سلاح نووي، وإزاء عواقبه الكارثية الطويلة الأجل التي ستحقيق بصحة الإنسان والبيئة وغيرها من الموارد الاقتصادية الحيوية، مما يعرض للخطر حياة الأجيال الحالية والمقبلة. وفي هذا الصدد، تعتقد المجموعة أن الإدراك الكامل لعواقب الأسلحة النووية الكارثية يجب أن يكون الأساس الذي تقوم عليه جميع النهج والجهود والالتزامات الدولية الرامية إلى نزع السلاح النووي، من خلال عملية شاملة تشارك فيها جميع الدول.

١٤- وتتفق المجموعة مع الأمين العام السابق للأمم المتحدة في وجود إدراك متزايد للعواقب الإنسانية الكارثية لأي استعمال للأسلحة النووية، وترحب في هذا الصدد بعقد مؤتمرات بشأن هذا الموضوع في كل من أوغسلا يومي ٤ و ٥ آذار/مارس ٢٠١٣، ومكسيكو يومي ١٣ و ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤، وفيينا يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١٥- وترحب دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بالروح التي تنطوي عليها النتائج التي توصلت إليها المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية السلبية للأسلحة

النووية وبالتعهدات والبيانات الوطنية التي قدمتها دول عديدة أثناء ومنذ مؤتمر فيينا بغية إحراز تقدم بشأن نزع السلاح النووي بالتفاوض على تدابير فعالة ملزمة قانوناً، وخاصة إبرام اتفاقية شاملة بشأن الأسلحة النووية، في إطار زمني محدد. وتدعو دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى تنفيذ تعهداتها الذي لا لبس فيه بإزالة ترساناتها النووية إزالة تامة تفضي إلى نزع السلاح النووي الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف بموجب المادة السادسة. وبالنظر إلى العواقب الإنسانية الكارثية والأخطار غير المقبولة المرتبطة بتفجير سلاح نووي، فإن دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ستسعى بكل طاقتها إلى التعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين في الجهود الرامية إلى حظر الأسلحة النووية وإزالتها. وفي هذا الصدد، تشير المجموعة إلى القرارات ذات الصلة التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والسبعين.

١٦- وإذ تؤكد المجموعة التزامها القوي بنزع السلاح النووي، فإنها تُشدّد على الحاجة الملحة إلى بدء المفاوضات المتعلقة بهذه المسألة في مؤتمر نزع السلاح دون إبطاء. وفي هذا السياق، تؤكد المجموعة من جديد استعدادها التام لبدء مفاوضات بشأن برنامج مقسم إلى مراحل لإزالة الأسلحة النووية إزالة تامة، يشمل إبرام اتفاقية بشأن الأسلحة النووية تحظر استحداثها وإنتاجها وتكديسها واستعمالها، وتنص على تدمير تلك الأسلحة، وتفضي إلى إزالتها على نحو شامل وخال من التمييز وقابل للتحقق منه في إطار زمني محدد.

١٧- وفي هذا الصدد، تشدد المجموعة على أن المبادئ الأساسية للشفافية والتحقق واستحالة العودة إلى الوراء ينبغي أن تطبق على جميع تدابير نزع السلاح النووي.

١٨- وتؤكد المجموعة من جديد أن عمليتي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي مترابطتان ترابطاً جوهرياً وأن كلاً منهما تعزز الأخرى.

١٩- وتشدد مجموعة الـ ٢١ على أن إحراز تقدم في نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية، بجميع جوانبه، أمر لا غنى عنه لتعزيز السلم والأمن الدوليين. وتؤكد المجموعة من جديد أن الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي، والنهج العالمية والإقليمية، وتدابير بناء الثقة، هي أمور يكمل بعضها بعضاً وينبغي السير فيها على نحو متزامن، كلما أمكن ذلك، من أجل تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٢٠- وتؤكد المجموعة مجدداً أن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد لعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وريثما تتحقق الإزالة التامة لهذه الأسلحة، تعيد المجموعة تأكيد الحاجة الملحة إلى القيام، على سبيل الأولوية القصوى، بإبرام صك عالمي ملزم قانوناً وغير مشروط يضمن فعلياً للدول غير الحائزة للأسلحة النووية عدم استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها. وتعرب المجموعة عن قلقها لأنه، رغم التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية وطلبات الدول غير الحائزة لها منذ أمد طويل بالحصول على تلك الضمانات الملزمة قانوناً، لم يُحرز أي تقدم ملموس في هذا الصدد. ومما يبعث على مزيد من القلق أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تتعرض بشكل ضمني أو صريح لتهديدات نووية من بعض الدول الحائزة لتلك الأسلحة، وهو ما يخالف التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة. كما تدعو المجموعة

إلى بدء مفاوضات من أجل إبرام اتفاقية دولية تحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها أياً كانت الظروف، وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/73/74.

٢١- وتعرب المجموعة عن قلقها إزاء نظريات الدفاع الاستراتيجي للدول الحائزة للأسلحة النووية ومجموعة الدول التي تضع مبررات لاستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، وفي هذا الصدد، يتبين أن ثمة حاجة حقيقية وملحة إلى إلغاء دور الأسلحة النووية في النظريات الاستراتيجية والسياسات الأمنية، تقليلاً لخطر استعمال هذه الأسلحة في يوم من الأيام إلى أدنى حد وتيسيراً لعملية إزالتها. وفي هذا الصدد، تذكّر المجموعة بتأييدها القوي لأهداف قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٦/٧٣، المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، والمعنون "تخفيض الخطر النووي"، فضلاً عن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/73/60 بشأن "تخفيض درجة الاستعداد التعبوي لمنظومات الأسلحة النووية".

٢٢- وتشدد مجموعة الـ ٢١ على أهمية تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على نحو يشمل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، وهو أمر من شأنه أن يسهم، ضمن جملة أمور، في عملية نزع السلاح النووي. وتكرر المجموعة التأكيد على أنه إذا أُريدَ لأهداف هذه المعاهدة أن تتحقق تماماً، فلا بد من أن يستمر التزام جميع الدول الموقعة عليها، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، بنزع السلاح النووي.

٢٣- وتؤكد المجموعة من جديد الصلاحية المطلقة للدبلوماسية المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية، وتعرب عن عزمها على تشجيع تَمَجُّع تعددية الأطراف باعتباره المبدأ الأساسي الذي تقوم عليه المفاوضات في هذين المجالين. وفي هذا الصدد، تدعم المجموعة بقوة أهداف قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/73/41، المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ بشأن "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".

٢٤- وتعرب دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عن خيبة أملها وبالغ قلقها من أن ثلاث دول أطراف، من بينها دولتان تقع على عاتقهما مسؤولية خاصة بصفتها من الدول الوديدة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ودولاً مشاركة في تقديم قرار مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط، قد حالت دون التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض التاسع لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (مؤتمر استعراض المعاهدة)، بما في ذلك العملية الرامية لجعل منطقة الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى، على النحو الوارد في القرار المتعلق بالشرق الأوسط لعام ١٩٩٥. ومن شأن ذلك أن يقوّض الجهود الرامية إلى تعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار برّمته. ودول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في المعاهدة تؤكد من جديد أن القرار المتعلق بالشرق الأوسط لعام ١٩٩٥ لا يزال يشكل الأساس الذي يجب أن يقوم عليه إنشاء هذه المنطقة، وأن قرار عام ١٩٩٥ سيظل سارياً إلى أن يُنفَّذ تنفيذاً كاملاً. وتعرب دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أيضاً عن قلقها البالغ إزاء عدم تنفيذ قرار عام ١٩٩٥، ووفقاً للفقرة ٦ من هذا القرار، "تطلب إلى جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تمد يد التعاون وأن تبذل قصارى جهدها من أجل كفالة قيام الأطراف الإقليمية، في وقت مبكر، بإنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار

الشامل"، وتؤكد من جديد أن المشاركين في تقديم القرار يجب أن يتخذوا جميع التدابير اللازمة لتنفيذه تنفيذاً كاملاً ودون مزيد من التأخير. وتعرب دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم الانتشار عن بالغ قلقها لأن الاستمرار في عدم تنفيذ قرار عام ١٩٩٥، خلافاً لما تدعو إليه القرارات المتخذة في مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار ذات الصلة، يقوّض مصداقية معاهدة عدم الانتشار ويخل بالتوازن الدقيق بين أركانها الثلاثة، بالنظر إلى أن تمديد العمل بالمعاهدة إلى أجل غير مسمى يربط ارتباطاً وثيقاً بتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط. وفي هذا السياق، تؤكد دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية من جديد الحاجة الملحة لانضمام إسرائيل إلى المعاهدة دون مزيد من التأخير وإخضاع جميع منشآتها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلى الرغم من أن عدم التوصل إلى اتفاق بشأن وثيقة ختامية يمكن أن يقوض نظام معاهدة عدم الانتشار، فإن دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في المعاهدة تشدد على استمرار صلاحية جميع الالتزامات ذات الصلة المقدمة في أعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠، ولا سيما التعهد الذي لا لبس فيه بنزع السلاح النووي، وتدعو إلى تنفيذ هذه الالتزامات تنفيذاً كاملاً دون مزيد من التأخير.

٢٥- وتود المجموعة أيضاً أن تؤكد من جديد حق كل دولة غير القابل للتصرف في تطوير بحوث الطاقة النووية للأغراض السلمية وإنتاجها واستعمالها دون تمييز.

٢٦- وتؤكد المجموعة من جديد استعدادها لتقديم مساهمات بناءة في عمل المؤتمر، وتود في هذا الصدد الإشارة إلى محتويات الوثائق CD/36/Rev.1؛ و CD/116؛ و CD/341؛ و CD/819؛ و CD/1388؛ و CD/1462؛ و CD/1570؛ و CD/1571؛ و CD/1923؛ و CD/1938؛ و CD/1959؛ و CD/1999؛ و CD/2044؛ و CD/2063؛ و CD/2099؛ و CD/2135 التي قدمتها مجموعة الـ ٢١ لهذه الغاية.

٢٧- وتحيط المجموعة علماً بالمناقشات الموضوعية والتفاعلية غير الرسمية المتعلقة بنزع السلاح النووي التي جرت في مؤتمر نزع السلاح في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٤، عملاً بالجدول الزمني لأنشطة دورة ٢٠١٤ الوارد في الوثيقة CD/1978، وفي يومي ١١ و ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥، عملاً بالجدول الزمني لأنشطة دورة ٢٠١٥ الوارد في الوثيقة CD/2021، وفي الفترة من ٨ إلى ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٧، في إطار الفريق العامل بشأن المسار المستقبلي المنشأ بموجب المقرر CD/2090.

٢٨- وانطلاقاً من الالتزام القوي لمجموعة الـ ٢١ بنزع السلاح النووي وبإيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية، تؤكد المجموعة من جديد الخطوات المحددة التالية:

(أ) إعادة تأكيد الالتزام القاطع للدول الحائزة للأسلحة النووية بإزالة الأسلحة النووية إزالة تامة؛

(ب) إلغاء دور الأسلحة النووية في العقائد الأمنية؛

(ج) اتخاذ الدول الحائزة للأسلحة النووية تدابير ترمي إلى تخفيض الخطر النووي، مثل إخراج الأسلحة النووية من حالة الاستنفار وتخفيض درجة الاستعداد الشعبي لمنظومات الأسلحة النووية؛

(د) التفاوض للتوصل إلى صك عالمي وغير مشروط ومُلزم قانوناً لإعطاء الدول غير الحائزة لأسلحة نووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها؛

(هـ) التفاوض في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع اتفاقية للأسلحة النووية تحظر استحداثها وإنتاجها وتكديسها واستعمالها أو التهديد باستعمالها، وتنص على تدمير تلك الأسلحة، بما يُفضي إلى إزالة الأسلحة النووية على النطاق العالمي وعلى نحو غير تمييزي وقابل للتحقق ضمن إطار زمني محدد.

٢٩- وفي الختام، تُنوّه مجموعة الـ ٢١ مع الارتياح بالأحداث التي نُظّمت في أنحاء العالم للاحتفاء بيوم ٢٦ أيلول/سبتمبر بوصفه اليوم الدولي للإزالة التامة للأسلحة النووية، المكرّس لتدعيم هذا الهدف، بما في ذلك عن طريق تعزيز التوعية والتثقيف بشأن الخطر الذي تتعرض له البشرية من جراء الأسلحة النووية وضرورة الإزالة التامة لهذه الأسلحة، بغية تعبئة الجهود الدولية صوب تحقيق هذا الهدف. وفي هذا السياق، تدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة كل عام، على أعلى مستوى ممكن في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة الذي يستمر يوماً واحداً للاحتفال باليوم الدولي والترويج له، كما تدعو الدول الأعضاء، ومنظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، والبرلمانيين، ووسائل الإعلام، والأفراد إلى اتخاذ تدابير إضافية كل عام للاحتفال بهذا اليوم.